S

Distr.
GENERAL
S/17864
25 February 1986
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الأمم المتحدة

# مجلس الأمن

رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٦، موجهة
الى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية ايران
الاسلامية لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل الى سعادتكم نص بيان وزارة خارجية جمهورية ايران الاسلامية ردا على قرار مجلس الأمن ٥٨٢ (١٩٨٦) المؤرخ في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٦، بشأن الحرب المفروضة.

وسيكون من دواعي تقديري العميق أن تعمم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) سعيد رجائي خراساني
السفير
الممثل الدائم

مرفـــق

بيان صادر عن وزارة خارجية جمهورية ايران الاسلامية
ردا على قرار مجلس الأمن ٥٨٢ (١٩٨٦) المؤرخ
في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٦

١ - ادرك مجلس الأمن أخيرا أنه لكي يعالج مسألة الحرب برمتها ، وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ، يتعين عليه أن ينظر في العدوان الأصلي الذي قام به العراق . ومن هنا فان عدم اتخاذ مجلس الأمن موقفا حازما وواضحا يظهر بجلاء أنه ليس لدى المجلس حتى الآن الارادة السياسية اللازمة لاتخاذ هذا الاجراء . ولذا فان ذلك الجزء من القرار الذي يتعلق بمسألة الحرب برمتها وانهاء العمليات الحربية غير متوازن وغير كاف ، ومن ثم فهو غير عملي . ومع ذلك ، فهو يشكل خطوة ايجابية نحو ادانة العراق بوصفه المعتدي ، ونحو التوصل الى نهاية عادلة للحرب .

٢ - وان مجلس الأمن بسكوته على العدوان العراقي الذي وقع في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، قد أقر عمليا الحل العسكري بوصفه الوسيلة الوحيدة لمواجهة العدوان . ومع ذلك أيضا ، فان بعض أعضاء المجلس الدائمين يصرّون على موقفهم المتحيز والمنحاز ، ومادام المجلس لم يقم ، على الرغم من تأثير أعضاء دائمين معينين ، باتخاذ موقف عادل وموضوعي وبنّاء من أجل أداء واجباته القانونية ، فان مسؤولية استمرار الحرب تظل واقعة على عاتق المجلس .

٣ - ويشير القرار بالفعل الى ضرورة تسوية المنازعات بالوسائل السلمية . بيد أنه لم يشر الى انتهاك العراق الصارخ والشامل لهذا المبدأ الحيوي ، والى لجوئه الى استعمال القوة بشن حرب عدوانية على جمهورية ايران الاسلامية . ويشكل هذا التناقض عيبا رئيسيا في القرار .

٤ - ونظرا لأن استخدام الأسلحة الكيميائية ضد القوات الايرانية قد أدين في بيان مجلس الأمن الأخير ، المؤرخ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٨٥ (S/17130) ، فقد كان مجلس الأمن ، في هذه المرة ، ملزما بأن يدين بقوة العراق ، بالاسم ، لقيامه باستخدام الأسلحة الكيميائية بشكل متكرر وعلى نطاق واسع . فقد اتخذ القرار الحالي ازاء استخدام الأسلحة الكيميائية موقفا أكثر اعتدالا مما كان عليه الأمر في الماضي وهذه النكسة غير منطقية .

٥ - ونظرا للهجوم الوحشي الذى قامت به الطائرات الحربية العراقية ضد طائرة الركاب الايرانية ، فان مجلس الأمن ملزم ، وفقا لمسؤولياته وللسوابق السائدة ، بادانة النظام العراقي لهذه الجريمة الخسيسة ولتهديده المستمر لسلامة الطيران ، وكذلك لمشاركته في أعمال خطف الطائرات . وكان ينبغي أن تمثل هذه الجوانب جزءا رئيسيا من القرار .

٦ - كما أكد بوضوح بيان مجلس الأمن الصادر في ٢٥ نيسان /ابريل ١٩٨٥ (S/17130) الطابع الالزامي للتقيد بقواعد القانون الدولي . ونظرا لاستمرار العراق في هجماته على المراكز المدنية ، واستخدامه الأسلحة الكيميائية ، وتهديده لسلامة الطيران ، وانتهاكه لجميع الاتفاقيات المتعلقة باختطاف الطائرات ، وكذلك هجماته على السفن المحايدة ، فان المجلس ملزم باتخاذ مواقف حاسمة ضد العراق في جميع هذه المجالات .

٧ - ومطالبة جميع الدول الأخرى بالامتناع عن الاتيان بالأعمال التي من شأنها تصعيد الحرب وتوسيع رقعتها هي سياسة رحبت بها دائما جمهورية ايران الاسلامية في الماضي وستواصل تأييدها في المستقبل .

٨ - وقد بذل بعض أعضاء مجلس الأمن جهودا كبيرة لتجنب اتخاذ هذا القرار المتحيز . وقد أحبطت هذه الجهود البنّاءة بسبب الموقف المتسم بعدم **تقدير** المسؤولية الذى اتخذه أعضاء دائمون معينون . ولن يتسنى لمجلس الأمن أن يجد حلولا للمشاكل الدولية الا اذا أعطى تحقيق العدالة الأولوية على المصالح الأنانية لبعض أعضائه الدائمين .

٩ - ان جمهورية ايران الاسلامية تعلن مرة أخرى استعدادها لمواصلة تعاونها مع الأمين العام في المسائل المتصلة باحترام قواعد القانون الدولي والخطة ذات الثماني نقاط . وجمهورية ايران الاسلامية على استعداد تام للتعاون من أجل الحيلولة دون اتساع رقعة الحرب واشراك بلدان أخرى فيها . وإن جمهورية ايران الاسلامية ، اذ تعرب عن تقديرها البالغ للجهود التي يبذلها الأمين العام في هذه المجالات ، ترحب بأى جهود أخرى في مجالات الاهتمام المذكورة .

— — — — —